

هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/NE 25/12/3 Add.1

البند 3 من جدول الأعمال

سبتمبر/أيلول 2025

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
الدورة الثانية عشرة
مسقط، عُمان

28 سبتمبر/أيلول - 2 أكتوبر/تشرين الأول 2025

المسائل الناشئة عن

الدورة الحادية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى
المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
والدورة الرابعة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ (الشرق الأدنى)
(CXS 332R-2018)

- 1- اعتمدت هيئة الدستور الغذائي (الهيئة) في دورتها الحادية والأربعين (2018)¹ المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ (الشرق الأدنى) ووافقت على نشرها، مع الإشارة إلى أنَّ أحكامها المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية ستخضع لمزيد من البلورة.
- 2- وناقشت لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى (اللجنة) في دورتها الحادية عشرة (2023)² مواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفاتها مع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) وأشارت إلى أنَّ الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ (الشرق الأدنى) (CXS 332R-2018) لم تجر بلورتها بعد. كما أشارت اللجنة في دورتها الحادية عشرة إلى أنَّ شراب الدوغ هو مشروب مصنوع من الحليب المخمر، وذكَّرت أيضًا بأنَّ مواءمة الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الخاصة بأنواع الحليب المخمر (CXS 243-2003) لا تزال مستمرة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وتم الاتفاق على تعليق العمل على الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الإقليمية CXS 332R-2018 ريثما يتم الانتهاء من عملية المواءمة المذكورة بالنسبة إلى المواصفة CXS 243-2003.

¹الفقرة 95 من التقرير REP18/CAC

²الفقرة 33 من التقرير REP23/NE، الوثيقة CX/NE 23/11/3 Add.1

- 3- وأكملت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين (2024)³ مواءمة الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة CXS 243-2003 مع أحكام المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وتتاح النسخة المحدثة من المواصفة CXS 243-2003، بما في ذلك الأحكام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية (المرفق الثاني)، على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي.
- 4- وبعد إجراء مقارنة وتحليل للمنتجات التي شملتها المواصفتان CXS 243-2003 و CXS 332R-2018، تود أمانة الدستور الغذائي اقتراح أن تقوم لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى بوضع الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية للمواصفة الإقليمية CXS 332R-2018 بناءً على تلك الواردة في المواصفة CXS 243-2003، مع إدخال تعديلات طفيفة حسب الاقتضاء.
- 5- وإنّ اللجنة مدعوة في دورتها الثانية عشرة إلى النظر في مدى ملاءمة فئات الأغذية المخصصة والأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية المقترحة في المواصفة الإقليمية CXS 332R-2018، على النحو الوارد في المرفق الأول.

³الفقرة 56(1) من التقرير REP24/FA

المرفق الأول

الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية المقترحة في المواصفة الإقليمية الخاصة بشراب الدوغ

(الشرق الأدنى) (CXS 332R-2018)

وفقاً للمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، يندرج شراب الدوغ ضمن فئات الأغذية التالية:

المواصفة رقم	عنوان مواصفة الدستور الغذائي	رقم فئة الأغذية
332R-2018	شراب الدوغ (مواصفة إقليمية) (العادي، غير المعالج بالحرارة)	1-1-2-01
332R-2018	شراب الدوغ (مواصفة إقليمية) (العادي، المعالج بالحرارة)	2-1-2-01
332R-2018	شراب الدوغ (مواصفة إقليمية) (المنكه، المعالج بالحرارة، وغير المعالج بالحرارة)	4-1-01

وبناءً على فئات الأغذية المذكورة أعلاه الخاصة بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ووفقاً للأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية الموضحة في المواصفة CXS 243-2003، تود أمانة الدستور الغذائي اقتراح الأحكام التالية المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الإقليمية CXS 332R-2018:

4- المواد المضافة إلى الأغذية

لا يجوز استخدام سوى فئات المواد المضافة الموضحة في الجدول أدناه لفئات المنتجات المحددة.

ووفقاً للقسم 4-1 من مقدمة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، يجوز وجود مواد مضافة إضافية في شراب الدوغ المنكه نتيجة انتقالها من مكونات غير الحليب.

وتُعتبر عوامل الكربنة والمنتجات والمثبتات في فئة الأغذية 1-1-2-01 (أنواع الحليب المخمر (العادي)، غير المعالج بالحرارة بعد التخمر)، ومنظّمات الحموضة، وعوامل الكربنة، وغازات التغليف، والمثبتات والمثبتات في فئة الأغذية 2-1-2-01 (أنواع الحليب المخمر (العادي)، المعالج بالحرارة بعد التخمر)، ومنظّمات الحموضة، والألوان، والمستحلبات، ومحسنات النكهة، والمواد الحافظة، والمثبتات، والمحليات والمثبتات في فئة الأغذية 4-1-01 (مشروبات الحليب السائلة المنكهة) المستخدمة وفقاً للجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية مقبولة لاستخدامها في الأغذية الممتثلة لهذه المواصفة.

وفي ما يتعلق بالمنتجات المنكهة، يُسمح باستخدام جميع منظّمات الحموضة، والألوان، والمستحلبات، وغازات التغليف، وفقط بعض عوامل الكربنة، ومحسنات النكهة، والمثبتات، والمحليات، والمثبتات المدرجة في الجدول 3 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في شراب الدوغ كما هو مُبيّن في الجدول أدناه. ويُسمح باستخدام المواد الحافظة المدرجة في الجدول 3 فقط في شراب الدوغ (المنكه، المعالج بالحرارة).

شرب الدوغ (العادي، غير المعالج بالحرارة)	شرب الدوغ (المنكّه، غير المعالج بالحرارة)	شرب الدوغ (العادي، المعالج بالحرارة)	شرب الدوغ (المنكّه، المعالج بالحرارة)	
1-1-2-01	4-1-1 (المشروبات المصنوعة من أنواع الحليب المخمر)	2-1-2-01	4-1-1 (المشروبات المصنوعة من أنواع الحليب المخمر)	فئة الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
-	X	X	X	منظّمات الحموضة:
X	X	X	X	عوامل الكربنة:
-	X	-	X	الألوان:
-	X	-	X	المستحلبات:
-	X	-	X	محسّنات النكهة:
-	X	X	X	غازات التغليف:
-	-	-	X	المواد الحافظة:
X ^أ	X	X	X	المثبتات:
-	X	-	X	المحليات:
X ^أ	X	X	X	المشخّنات:

^أ يقتصر الاستخدام على إعادة التركيب والتجميع، إذا سمحت بذلك التشريعات الوطنية في بلد بيع المنتج للمستهلك النهائي.

^ب استخدام عوامل الكربنة مبرر من الناحية التقنية في المشروبات المصنوعة من الحليب المخمر فقط.

^ج يقتصر استخدام المحليات على المنتجات المصنوعة من الحليب ومشتقاته التي تكون قليلة الطاقة أو خالية من السكر المضاف.

X استخدام المواد المضافة التي تنتمي إلى هذه الفئة مبرر من الناحية التقنية. وفي حالة المنتجات المنكّهة، تكون الإضافات مبررة من الناحية التقنية في منتجات الحليب.

⁻ استخدام المواد المضافة التي تنتمي إلى هذه الفئة غير مبرر من الناحية التقنية.

المرفق الثاني

الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الخاصة بأنواع الحليب المخمر
(CXS 243-2003)

-4 المواد المضافة إلى الأغذية

لا يجوز استخدام سوى فئات المواد المضافة الموضحة في الجدول أدناه لفئات المنتجات المحددة.

ووفقاً للقسم 4-1 من مقدمة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، يجوز وجود مواد مضافة إضافية في أنواع الحليب المخمر المنكه والمشروبات المصنوعة من الحليب المخمر نتيجة انتقالها من مكونات غير الحليب.

وتعتبر عوامل الكربنة والمنتبتات والمثخنات في فئة الأغذية 01-1-2-1 (أنواع الحليب المخمر (العادي)، غير المعالج بالحرارة بعد التخمير)، ومُنظّمات الحموضة، وعوامل الكربنة، وغازات التغليف، والمُثَبِّتات والمثخنات في فئة الأغذية 01-1-2-2 (أنواع الحليب المخمر (العادي)، المعالج بالحرارة بعد التخمير)، ومنظّمات الحموضة، والألوان، والمستحلبات، ومحسّنات النكهة، والمواد الحافظة، والمُثَبِّتات، والمحليات والمثخنات في فئة الأغذية 01-1-4 (مشروبات الحليب السائلة المنكهة) وفئة الأغذية 01-7 (الحلويات المصنوعة من منتجات الألبان (مثل البودنغ أو الفواكه أو اللبن المنكه) المستخدمة وفقاً للجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية مقبولة لاستخدامها في الأغذية الممتثلة لهذه المواصفة.

وفي ما يتعلق بالمنتجات المنكهة، يُسمح باستخدام جميع مُنظّمات الحموضة، والألوان، والمستحلبات، وغازات التغليف، و فقط بعض عوامل الكربنة، ومُحسّنات النكهة، والمُثَبِّتات، والمحليات، والمثخنات المدرجة في الجدول 3 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في فئات منتجات الحليب المخمر، كما هو مُبيّن في الجدول أدناه. ويُسمح باستخدام المواد الحافظة المدرجة في الجدول 3 فقط في الحليب المخمر المنكه المعالج بالحرارة بعد التخمير.

أنواع الحليب المخمر والمشروبات المصنوعة من الحليب المخمر المعالج بالحرارة بعد التخمير		أنواع الحليب المخمر والمشروبات المصنوعة من الحليب المخمر		
المنكه	العادي	المنكه	العادي	
المعالج بالحرارة: 4-1-1 (المشروبات المصنوعة من أنواع الحليب المخمر)؛ 01-7 (الحلويات المصنوعة من منتجات الألبان)	01-1-2-2	غير المعالج بالحرارة: 4-1-1 (المشروبات المصنوعة من أنواع الحليب المخمر)؛ 01-7 (الحلويات المصنوعة من منتجات الألبان)	01-1-2-1	فئة الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
X	X	X	-	منظّمات الحموضة:

عوامل الكريمة:	X	X	X	X
الألوان:	-	-	X	X
المستحلبات:	-	-	X	X
محسنات النكهة:	-	-	X	X
غازات التغليف:	-	X	X	X
المواد الحافظة:	-	-	-	X
المثبتات:	X	X	X	X
المحليات:	-	-	X	X
المشخّنات:	X	X	X	X

أ يقتصر الاستخدام على إعادة التركيب والتجميع، إذا سمحت بذلك التشريعات الوطنية في بلد بيع المنتج للمستهلك النهائي.

ب استخدام عوامل الكريمة مبرر من الناحية التقنية في المشروبات المصنوعة من الحليب المخمر فقط.

ج يقتصر استخدام المحليات على المنتجات المصنوعة من الحليب ومشتقاته التي تكون قليلة الطاقة أو خالية من السكر المضاف.

X استخدام المواد المضافة التي تنتمي إلى هذه الفئة مبرر من الناحية التقنية. وفي حالة المنتجات المنكهة، تكون الإضافات مبررة من الناحية التقنية في منتجات الحليب.

- استخدام المواد المضافة التي تنتمي إلى هذه الفئة غير مبرر من الناحية التقنية.